

نظم المتناتر من الحديث المتواتر

7 - (من سئل عن علم فكتمه أجم يوم القيامة بلجام من نار) .

- أورده المنذري في الترغيب من حديث (1) أبي هريرة وقال قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ومن حديث (2) عبد الله بن عمرو وقال قال الحاكم صحيح لا غبار عليه ومن حديث (3) ابن عباس وقال رواه ثقات محتج بهم في الصحيح ومن حديث (4) أبي سعيد الخدري ثم قال قال الحافظ يعني نفسه وقد روى هذا الحديث عن جماعة من الصحابة غير من ذكر منهم (5) جابر بن عبد الله (6) وأنس بن مالك (7) وعبد الله بن عمر (8) وعبد الله بن مسعود (9) وعمرو بن عبسة (10) وعلي بن طلق وغيرهم اهـ .

وفي المقاصد الحسنة حديث من كتم علما أجم يوم القيامة بلجام من نار أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصحاه من حديث أبي هريرة وقال الترمذي أنه حسن صحيح قلت وله طرق كثيرة أورد الكثير منها ابن الجوزي في العلل المتناهية وفي الباب عن أنس وجابر وطلق بن علي وعائشة وابن عباس وابن عمر وابن مسعود وعمرو بن عبسة أورها الزيلعي في آل عمران من تخريجه ويشمل الوعيد حبس الكتب عمن يطلبها للانتفاع بها لاسيما مع عدم التعدد لنسخها الذي هو أعظم أسباب المنع وكون المالك لا يهتدي للمراجعة منها والابتلاء بهذا كثير اهـ ومن أجل هذا يشبه أن يعد في الأحاديث المتواترة وإن لم أر الآن من عده منها والله سبحانه وتعالى أعلم